







FURAS | Saudi Cities Investment Gate



كراسة الشروط والمواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة ساحة ألعاب ترفيهية بحديقة الملك خالد الحضاري في مدينة بريدة



الصفحة	المحتويات	۴
٤	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	ĺ
٥	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٦		ج
γ	مقدمة	١
٨	وصف الموقع	۲
٩	اشتراطات دخول المنافسة	٣
٩	من يحق له دخول المنافسة	1/٣
٩	لغة العطاء	۲/٣
٩	مكان تقديم العطاءات	٣/٣
٩	موعد تقديم العطاءات	٤/٣
٩	موعد فتح المظاريف	٥/٣
٩	تقديم العطاء	٦/٣
١.	كتابة الأسعار	٧/٣
١.	مدة سريان العطاء	٨/٣
١.	الضمان	٩/٣
11	موعد الافراج عن الضمان	1./٣
11	مستندات العطاء	11/٣
١٢	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٢	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	1/٤
١٢	الاستفسار حول بيانات المنافسة	۲/٣
١٢	معاينة العقار	٣/٤
١٣	ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٣	إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	1/0
١٣	تأجيل موعد فتح المظاريف	۲/٥
١٣	سحب العطاء	٤/٥
17	تعديل العطاء	0/0
17	حضور جلسة فتح المظاريف	0/0
١٣	سرية المعلومات	٦/٥
١٤	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
١٤	الترسية والتعاقد	١/٦
١٤	تسليم الموقع	۲/٦
10	الاشتراطات العامة	٧
10	توصيل الخدمات للموقع	1/Y
10	البرنامج الزمني للتنفيذ	۲/٧
10	الحصول علة الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة	٣/٧
10	تنفيذ الأعمال	٤/٧
الا اللقة	مسؤولية الاشراف على التنفيذ لدى المستثمر	0/Y
	حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ	٦/٧



الصفحة	المحتويات	م
۱٧	تقرير المقاول والمكتب الهندسي	Y/Y
۱٧	استخدام العقار للغرض المخصص له	٨/٧
۱٧	التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٩/٧
۱٧	موعد سداد الأجرة السوية	١./٧
١٨	ضريبة القيمة المضافة	11/Y
١٨	متطلبات السلامة والامن	17/7
١٨	إلغاء العقد للمصلحة العامة	17/7
١٩	تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد	1 ٤/٧
19	فسخ العقد	10/7
۲.	احكام عامة	
71	الاشتراطات الخاصة	٨
71	مدة العقد	1/A
71	فترة التجهيز والإنشاء	۲/۸
71	النشاط الاستثماري المسموح به	٣/٨
71	مواعيد العمل	٤/٨
77	إدارة المشروع والفنيين	0/人
77	المسؤولية عن المخالفات	٦/٨
77	اشتراطات التشغيل والصيانة	٧/٨
77	متطلبات الامن والسلامة	٨/٨
70	اللوحات الداخلية	٩/٨
70	متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة	١٠/٨
۲٦	الأشتراطات الفنية	٩
۲٦	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	1/9
77	الاشتراطات المعمارية والإنشائية	۲/۹
۲۸	الاشتراطات الكهربائية	٣/٩
٣.	الاشتراطات الميكانيكية	٤/٩
٣١	اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	0/9
٣٣	مواصفات المواد وجودة التنفيذ	7/9
72	الغرامات والجزاءات	١.
80	المرفقات	11
٣٥	نموذج العطاء	1/11
٣٦	بطاقة وصف الموقع	7/11
٣٧	محضر تسليم موقع	٣/١١
٣٨	إقرار من المستثمر	٤/١١







أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً ، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص " باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس ، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه

هل موقع؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	١
		تفويض أو توكيل داخل بوابة الاستثمار في المـدن السـعودية "فـرص" ، وذلـك إذا قـام بالتوقيع على العطاء ومرفقـاته شخـص غير المستثمر.	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري	٤
		صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٥
		الرقم الضريبي للمنشأة	٦
		خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي.	٧
		صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .	٨
		صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	٩
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	١٠
		صورة من شهادة الالتزام بالسعودة	11
		أي مستندات أخرى تتطلبها بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"	١٢

- ملحوظة: يستبعد أي عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدمًا بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.



ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المشروع المراد إنشاؤه وتشغيله وصيانته من قبل المستثمر حسب النشاط المحدد (ساحة ألعاب ترفيهية).	المشروع
هو أرض تحددها الأمانة، والتي يقام عليها النشاط المحدد له.	الموقع
وزارة البلديات والإسكان	الوزارة
أمانة منطقة القصيم	الأمانة
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات	مقدم العطاء
هو الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة أنواع النشاط	
التجاري والاستثماري بموجب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.	المستثمر
فتح المجال للمنافسة بين المستثمرين لاستثمار العقارات البلدية والخدمات	
المرتبطة بها عن طريق الإعلان وفق أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية	المنافسة العامة
الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٩/٢٦/١٤١هـ،	
والتعليمات التنفيذية لها وجميع التعليمات والقرارات والأوامر ذات الصلة.	
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني	المنافسة الالكترونية
furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص"	
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البي <u>ا</u> ن
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد على بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" مع مراعاة التمديد	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد على بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"مع مراعاة التمديد	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدده الأمانة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	موعد سداد أجرة ـ السنة الأولى





۱. مقدمة

ترغب أمانة منطقة القصيم في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لإنشاء وتشغيل وصيانة ساحة ألعاب ترفيهية بحديقة الملك خالد الحضاري في مدينة بريدة، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشـــــــــــــــــــــــــ والمواصــفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتــيح لــه الفــوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة أهدافها.

وترحب الأمانة بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

- التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة وتقديم الاستفسار مكتوبا:
 - الإدارة العامة للاستثمارات- أمانة منطقة القصيم
- هاتف: ١١١٥٠٠٠- فاكس: ١٦٣٢٥١٥٥٠- ص .ب: ١١١٩- الرمز البريدي: ١١٤٣١
 - أو من خلال الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa
 - أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص "
 - أو من خلال بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"





٢. وصف الموقع

الحضاري	الموقع		
فيهية	النشاط		
، اعتماد المكونات الإبعد أخذ الموافقة الخطية عليه أخذ الموافقة الخطية المسبقة من الأمانة	مكونات النشاط		
فضاء به إشغالات يحتاج إلى تمهيد المساحة: وتسوية يكون ذلك على نفقة المستثمر			نوع الموقع:
بطاقة وصف الموقع مرفقة بالبند رقم (٢/١١)			

معاينة الموقع على الطبيعة:

- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي وأن يقوم بدراسة وافيه وشاملة وتصور كامل عن الموقع والعناصر بما يتوافق مع الاشتراطات البلدية.
- على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة .

بيانات أخرى:

- الموقع به إشغالات يجب على المستثمر إزالتها ومعالجة تلك الاشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وتمهيد وتسوية الموقع على حسابه الخاص والأمانة غير ملزمة بذلك مع ضرورة المحافظة على الحديقة وتحمل كافة المسؤوليات التى تحدث أثناء التمهيد والتسوية.
- يلتزم المستثمر باعتماد التصاميم لساحة الألعاب الترفيهية والكشك الخاص بإدارة الموقع من الأمانة قبل البدء في تنفيذ المشروع وأخذ الموافقات الخطية المسبقة من الأمانة على تصميمات كامل المشروع ومكوناته.
- يلتزم المستثمر بأخذ التصاريح اللازمة من المديرية العامة للدفاع المدني والجهات ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
- ليلتزم المستثمر في المشروع بجميع ماورد باشتراطات الأنشطة الترفيهية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ وتاريخ ١١٤٤١/٠٤/١١هـ والمبلغة للأمانة بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨٠) وتاريخ الإداره المناه وما يُستجد عليها من تعديلات. ويجب توزيع الألعاب في ساحة الألعاب الترفيهية وفق أعلى المعايير التخطيطية ومناسبة جميع الأنشطة وملائمتها مع بعضها البعض.

٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

٣ / ١ من يحق له دخول المنافسة:

۱/۱/۳ يحق للمؤسسات والشركات المرخص لهم بإدارة وتشغيل وصيانة المباني والأنشطة الترفيهية التقدم في هذه المنافسة، ويحق للأمانة استبعاد المستثمر الذي يثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرار نهائي صادرين من جهة قضائية، لمدة (سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار.

٣ / ١ / ٢ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

- ۱/۲/۳ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلي مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء وجميع مرفقاته ، وبياناته ويستثني من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.
- ٣ / ٢ / ٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى غير العربية يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربي هـو المعـول عليـه فـي حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

۳/۳ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية عبر بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه في المنافسة الإلكترونية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة بمقر الإدارة العامة للاستثمارات وفق العنوان التالي:

- أمانة منطقة القصيم- القصيم- بريدة- طريق الملك عبدالعزيز
- هاتف: ١١٦٣٢٦٥٠٠٠-فاكس: ١٦٣٢٥١٥٥٠- ص.ب: ١١١٩- الرمز البريدي: ١١٢٥-

٣ / ٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات حسب الموعد المحدد بالإعلان بالصحف الرسمية ، وبوابة الاستثمارفي المدن السعودية " فرص"

۳ / ٥ موعد فتح المظاريف:

موعد فتح المظاريف حسب الموعد المحدد بالإعلان بالصحف الرسمية ، وبوابة الاستثمارفي المدن السعودية " فرص".





٦/٣ تقديم العطاء:

- 7 / 7 / 1 يُقدم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية ، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.
- في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية ، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال على الرقم ١٩٩٠٤٠ أو عن طريق البريد الالكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.
- 7/7/۳ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاته.
- ٣ / ٦ / ٤ يجــب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٣ / ٧ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

- " / ۷ / ۳ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات ولا يجوز لـه إجـراء أي تعديل أو ابداء تحفظ عليها أو القيام بشطب بنـد مـن بنـود المنافسـة أو مواصـفاتها ويستبعد الظرف المخالف لذلك.
 - ٣ / ٧ / ٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عـرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه.

٣ / ٨ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣ / ٩ الضمان:

٣ / ٩ / ١ يجب أن يُقدم ضمان بنكي مع العرض بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون



ـــعودية	ـــــــة الســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ــــة العربيـــــــ	المملكــــــــــــــــــــــــــــــــــ
كان	، والإســــــــــــــــــــــــــــــــــــ		وزارة البلـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
مـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ة القص	-	أمانــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
۔ . ـــــتثمارات	للاس	ā	الإدارة العامــ

خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقلل (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣ / ٩ / ٣ يستبعد كـل عطـاء لا يرفق به أصل خطـاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان أقـل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣ / ١٠ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجرة السنة الأولى و توقيع العقد.

۲ / ۱۱ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:-

٣ / ١١ / ١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣ / ١١ / ٢ تفويض أو توكيل داخل بوابة فرص، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر.

٣ / ١١ / ٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣ / ١١ / ٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٣ / ١١ / ٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (طبقًا للشروط الـواردة فـي البند ٩/٣ أعلاه).

٣ / ١١ / ٦ صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول إذا كان المستثمر شركة أو مؤسسة.

٣ / ١١ / ٧ صورة من شهادة الأشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول إذا كان المستثمر شركة أو مؤسسة.

١١ / ٣ صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وانها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت أنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.

٣ / ١١ / ٩ نسخة من شهادة الالتزام بالسعودة.

٣ / ١١ / ١٠ الرقم الضريبي للمنشأة

٣ / ١١ / ١١ أي مستندات أخرى تطلبها بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص".





٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

المراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على مقدم العطاء دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض المالي وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء المقدم.

٤ / ٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على مقدم العطاء الاستفسار من الأمانة خطيًا للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه عشرة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن لمقدم العطاء تقديم الاستفسارات عن طريق الموقع الالكتروني (Furas.momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص".

٤ / ٣ معاينة الموقع:

على مقدم العطاء وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع محل المنافسة معاينة تامة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة به والاشتراطات والارتدادات والأنظمة المعمول به بالمنطقة، والتعرف على كافة الاشتراطات ذات العلاقة قبل التقدم بعطاءه ويعتبر مقدم العطاء قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطاءه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص الموقع والأعمال المتعلقة به.



٥. ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك أو لدواعي التخطيط. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل إلكترونياً عبر بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص".

7/٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

ه/٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبة حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية لا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٦/٥ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية ، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة.





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

- 7 / ١ / ١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية أو الإلغاء أو المفاوضة.
- 7 / 1 / 7 يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة الأمانة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار للاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٣/١/٦ يجوز للأمانة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة إن لم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- 7 / 1 / ٤ يجوز للأمانة التفاوض مع أصحاب العروض الأعلى إذا تساوى عرضان أو أكثر وكانا أعلى العروض، أو إذا اقترن أعلى العروض بتحفظ أو تحفظات، أو إذا كانت العروض غير مناسبة مالياً.
- 7 / 1 / ° يجوز للجنة الاستثمار حسب الصلاحيات المخولة لها بموجب لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٩/٢٠/١٤٤١هـ التوصية بإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الآتي بيانها:
 - الأولى: إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار.
 - الثانية: إذا تبين للجنة أن جميع العروض المقدمة غير مناسبة.
 - الثالثة: إذا لم يتوصل إلى نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.
- ألا المنافسة أو العقد وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة أو العقد وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد ونسبة اهلاك المباني ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية وذلك إعمالاً بما جاء بتعميم سمو وزير الشؤون البلدية والقروية (في حينه) رقم (٢٨٦٥١) في ١٤٣٥/١١هـ الخاص بوجود عوائق تحول دون تنفيذ العقد أو المشروع وعلى المستثمر أن يقبل بذلك وبمجرد دخوله المنافسة أنه أطلع على التعميم وتعديلاته وما يترتب عليه من إجراءات قبل وبعد ذلك .

٢/٦ تسليم الموقع:

- 7 / ۲ / ۱ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- 7 / 7 / 7 في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار،



٧. الاشتراطات العامة

١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات (كهرباء، مياه، صرف صحي، هاتفوغيرها) للموقع على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء والماء والصرف الصحي وكافة الخدمات الأخرى، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة والجهات ذات الصلة، ولا يترتب على الأمانة أية التزامات في حال تأخر المستثمر في إيصال الخدمات أو عدم توفرها أو أية عقبات يواجهها حيال ذلك.

٢ / ٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل الخاصة لساحة الألعاب الترفيهية والكشك المخصص لإدارة الموقع وفقاً للمخططات والمواصفات المعتمدة من الأمانة والمدة المحددة، مع ضرورة أخذ الموافقات الخطية المسبقة من قبل الإدارة العامة للاستثمارات بالأمانة على كافة أعمال الإنشاءات والتصاميم الساحة.

٧ / ٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من كافة الجهات المختصة (الأمانة — الدفاع المدني - وزارة الداخلية - الهيئة العامة للترفيه -وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية) والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧ / ٤ تنفيذ الأعمال:

- ٧ / ٤ / ١ يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء مشروع ساحة الألعاب الترفيهية والكشك الخاص بإدارة الموقع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة.
- ٧ / ٤ / ٧ يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها. مع ضرورة إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في المشروع والإنشاءات الهيكلية بعد استخدامها، وذلك وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٩) وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/٢١هـ، وتقديم صورة طبق الأصل من الشهادة للأمانة.
- ٣/٤/٧ على المستثمر والمقاول والمكتب الهندسي الالتزام بجميع ما ورد باشتراطات الأنشطة الترفيهية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ والمبلغة للأمانة بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١هـ



٧ / ٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدي المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ لكامل الموقع إلى مكتب هندسي استشاري مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين يكون من واجباته:

- ١. الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- ٢. مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة بأى ملاحظات يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الملاحظات.
 - ٣. المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- ⁵. توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمان.
 - o. التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها،
 - ٦. دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها
- ٧. إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة الأمانة عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧ / ٦ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

- ۱/٦/۷ للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة من الأمانة والتراخيص من الجهات ذات العلاقة.
- ٧ / ٦ / ٢ علتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧ / ٦ / ٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٧ / ٦ / ٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء للمشروع بإشعار الأمانة، ليقوم مهندس الأمانة بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط والمخططات المعتمدة من الأمانة والجهات ذات العلاقة.
- ١٦/٥ يكون للأمانة الحق الكامل في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مدة العقد، وذلك بهدف متابعة الأنشطة التي يمارسها المستثمر للتأكد من مدى التزامه بتنفيذ بنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات واللوائح، كما يلتزم المستثمر بالسماح للشخص المفوض من الأمانة أو الجهات الحكومية الأخرى بالدخول والتفتيش على المنشآت.



٧ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسي:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المشروع ومطابقتهما للمواصفات.

٧ / ٨ استخدام الموقع للغرض المخصص له:

لا يجوز استخدام العقار لغير النشاط الذي خصص من أجله في إعلان المنافسة العامة (ساحة ألعاب ترفيهية)، وفي حالة رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغير أوضاع السوق، وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط، فيعاد تقدير قيمة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار، وفي حال قبول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة يتم أخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغير النشاط، شريطة أن تكون متوافقة مع ضوابط تغير النشاط الصادرة بالتعميم الوزاري رقم ٢٢٠٠١٠١٢٤ وتاريخ

٧ / ٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، وفي حال تمت موافقة الأمانة بالتأجير على الغير يلتزم المستثمر بأن يقوم بإبرام عقد إيجار مع المستأجر من الباطن وفقاً للاشتراطات المحددة بكراسة الشروط والمواصفات، وعليه تزود الأمانة بنسخة من تلك العقود على أن يظل المستثمر الأصلي هو المسؤول أمام الطرف الأول عن مخالفة نصوص العقد، وفي جميع الأحوال تنتهي العقود المبرمة بين المستثمر والمستأجرين من الباطن بانتهاء العقد الأصلى بين المستثمر والأمانة.

١٠/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية، في حالة عدم التزام المستثمر بالسداد يتم اتخاذ الاجراءات النظامية ضده وفق ما جاءت به المادة السادسة والاربعون "الفصل الرابع" من اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٩٠١ وتاريخ المدرم ولم المدرم وما بعدها بنظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٨) وتاريخ ١٤٣١/١١/١٨ هـ.، وما يُستجد عليهما من تعديلات أو قرارات لاحقة.



١١/٧ ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للأمانة محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، على أن يكون سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.

٧ / ١٢ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ٧ / ١٢ / \ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٧ / ٢/ ٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٧ / ١٢ / ٣ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياجات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحدة كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس للأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.
 - ٧ / ١٢ /٤ وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحريق.
 - ٧ / ١٢ / ٥ وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.
- ٧ / ١٢ / ٣ توفير طفايات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحية ومواعيد إجراء الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مرافق المشروع وتجهيزاته.
- ٧ / ١٢ /٧ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع الحديقة أو ممرات المشاة وغيرها أو المجاورين، وإرجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال.
- ۷ / ۱۲ / ۱ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٢) وتاريخ ١٢/٧ /١٢/٥٠هـ وتعديلاته.

٧ / ١٣ | إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة إلغاء العقد للمصلحة العامة أو لدواعي التخطيط، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجاريه المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.



٧ / ١٤ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

٧ / ١٤ / ١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة.

٧ / ١٤ / ٧ بعد انتهاء مدة العقد ستؤول ملكية الموقع وجميع المنشآت المقامة عليه إلى الأمانة وأية إضافات او تحسينات سيقوم المستثمر بإضافتها بعد اعتماد الأمانة ستؤول ملكيتها للأمانة، كما يلتزم المستثمر بتسليم الموقع للأمانة بحالة جيدة وفي حال وجود ملاحظات فللأمانة ومن يمثلها في ذلك حق تكليف المستثمر بإجراء الإصلاحات اللازمة والا قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على أن يتحمل المستثمر نفقة تلك الإصلاحات.

٧ / ١٤ / ٣ يحق للأمانة مطالبة المستثمر بالبقاء بالموقع محل العقد لحين الانتهاء من إعادة الطرح والترسية على ألا تزيد مدة التمديد عن سنة.

٧ / ٤ / / ٤ في حال تم طرح الموقع ستقوم الأمانة بإشعار المستثمر بالمنافسة الخاصة بالمشروع على بوابة الاستثمار في المدن السعودية" فرص" حتى يتسنى له التقدم في المنافسة.

٧ / ١٥ فسخ العقد:

يحق للأمانة فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

٧ / ١٥ / ١ إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.

٧ / ١٥ / ٢ إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.

٧ / ١٥ / ٣ إذا أخل المستثمر بأي من أحكام العقد أو الشروط والمواصفات الواردة بالكراسة أو الشروط والمواصفات الصادرة من الجهات ذات العلاقة والمتعلقة بنشاط المنافسة ولم يتجاوب مع الأمانة لتصحيح الوضع خلال (١٥) خمسة عشر يومًا من تاريخ إخطاره بالإنذار.

٧ / ١٥ / ٤ إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى (٤٥) خمسة وأربعون يوماً من تاريخ إخطاره بالأشعار الأول ومدته (٣٠) يوم عمل، والإنذار النهائي ومدته (١٥) خمسة عشر يوم عمل وفقاً لنظام إيرادات الدولة ولائحته التنفيذية وما يُستجد عليهما من تعديلات.

٧ / ١٥ / ٥ مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد مباشر أو غير مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفى الأمانة للحصول على العقد.

٧ / ٦ / ٦ والله أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.

٧ / ١٥ / ٧ إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.



١٦/٧ أحكام عامة:

٣/١٦/٧

جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها. ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة على وجه خاص:

- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
- اشتراطات الأنشطة الترفيهية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ اشتراطات الأنشطة المرابعة للأمانة بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٨٢) وتاريخ ٤١٠٤١/٠٤/١١هــ
- لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ النحة الغرامات والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٢٠٥٦) في ١٤٤٣/٠٣/١٢هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٤٠٠٩٠٥٨٥٤١) وتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٦هـ وما يستجد عليه من تعديلات خلال كامل مدة العقد.
- كافة الأنظمة واللوائح والاشتراطات البلدية والقواعد والأدلة المتعلقة بالمشروع محل المنافسة، والصادرة عن وزارة البلديات والإسكان والدفاع المدني، ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وغيرهم من الجهات ذات العلاقة وما يُستجد عليها من تعديلات وقرارات مستقبلية.
- الالتزام بتعميم وزير المالية رقم ١٤١٢١٩ وتاريخ ١٤٣٥/١٢/٢١ هـ المشار فيه إلى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم ١٠٠٠/٢٤٧/١٤٣ بتاريخ ١٠٠٠/٣٠/٣٠هـ بشأن اعتماد مجلس إدارة الهيئة عدداً من اللوائح الفنية والمواصفات القياسية التالية (المواصفة رقم ٢٠١٢/٢٦٦٣ الخاصة بمتطلبات الطاقة والحدود الدنيا لكافة استهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصفة رقم ٢٠١/٢٨٥٦) الخاصة بقيم معامل الانتقال الحراري للمباني (المواصفة رقم ٢٠١٤/١٤٧٣) الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية المراحيض الغربية)
- الشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعميم معالي وزير البلديات والإسكان رقم (٤٢٠٠٠٤٩٤٧٥/١) وتاريخ ٤٢٠٠٠٢٦١هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.

يجب أن تكون جميع الخدمات بالموقع باسم المستثمر ويتم تسليمها للأمانة بعد سداد كافة الفواتير والمستحقات للجهات ذات العلاقة.

٤/١٦/٧

مانة منطقة الق



٨. الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد:

مدة العقد (٢ سنة) (سنتان) تبدأ اعتباراً من تاريخ محضر تسلم المستثمر للعقار، أو من تاريخ إرسال الإشعار في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار، وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم إرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه.

٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يُمنح المستثمر فترة (٥٪) من أصل مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة. وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه - في هذه الحالة - سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

٣/٨ النشاط الاستثماري المسموح به:

- ٨ / ٣ / ١ النشاط الاستثماري المسموح به هو (ساحة ألعاب ترفيهية) ولا يجوز للمستثمر استعمال الموقع في غير الأنشطة المحددة.
- * / ٣ / ٨ على المستثمر إعداد التصميمات الفنية والمعمارية والإنشائية لساحة الألعاب وتقديم تصور وتقرير كامل وشامل عن فكرة المشروع من حيث العناصر والمواصفات وكافة الألعاب المتعلقة بالمشروع وتكون عن طريق مكتب استشاري هندسي معتمد وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب يتضمن الالتزام بتنفيذ تلك المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليها، وعليه في حالة الرغبة في التعديل أن يتقدم بطلب موافقة خطية من الأمانة.
 - ٨ / ٣ / ٣ يُشترط أخذ موافقة الأمانة على كافة الألعاب وتوزيع الموقع في الساحة وتخطيطه
- ١٣/٨ في حال رغبة المستثمر إضافة أي عنصر لمكونات النشاط بعد الاعتماد الابتدائي يلزم ضرورة أخذ الموافقة الخطية المسبقة من الأمانة شريطة تقديم التصاميم المتعلقة بذلك.
- $^{\wedge}$ وفي حالة رغبة المستثمر إضافة ألعاب هوائية يجب علية أخذ الموافقة الخطية المسبقة من الأمانة والدفاع المدنى والجهات ذات العلاقة.
- ٨ / ٣ / ٦ يحق للأمانة إلزام المستثمر بإضافة أي مكون من مكونات النشاط للمشروع في حال رغبتها ذاك.

٨/٤ مواعيد العمل:

يجب على المستثمر أن يحدد مواعيد العمل اليومية بالمشروع حسب الأنظمة والتعليمات، ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويلتزم بها، وفي حالة الرغبة في تمديد ساعات العمل يجب الحصول على موافقة الأمانة والأمن العام والجهات المختصة.



٨/٥ إدارة المشروع والفنيين:

١/٥/٨ يجب أن يتم اسناد إدارة المشروع إلى مدير سعودي الجنسية، وأن يكون متواجداً فيه باستمرار أثناء فترة الدوام، ويعتبر المحافظة على الأمن والنظام من أولويات مهامه، ويطبق على أي مخالف نظام الجزاءات والغرامات الخاصة بالمخالفات البلدية.

٨ / ٥ / ٢ تكون الأفضلية في التوظيف بالمشروع من فنيين ومدربين وأية عمالة أخرى للسعوديين.

 \wedge / $^{\circ}$ / $^{\circ}$ يجب اتباع كافة التعليمات الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية فيما يخص التوظيف والتشغيل بالمشروع.

٨/٨ المسؤولية عن المخالفات:

يكون المستثمر مسئول مسئولية تامة أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات أثناء تشغيل مشروع الألعاب الترفيهية، ويقع على المستثمر كامل المسؤولية وأى مخالفات أو خلافات تكون فى الموقع.

٨/٧ اشتراطات التشغيل والصيانة:

يلتزم المستثمر بما يلى:

التزم المستثمر بضرورة التأكد من الألعاب في مشروع ساحة الألعاب الترفيهية من خلال الفحوصات الدورية اللازمة لذلك.

٨ / ٧ / ٢ يجب على المستثمر أن يوفر نسخة كاملة من المخططات وكتالوجات الألعاب، مطبوعة أو على هيئة أقراص ليزر (CD) وذلك بصفة دائمة بالساحة.

٨ / ٧ / ٣ يجب على المستثمر فحص جميع التوصيلات والألعاب الكهربائية دورياً للتأكد من سلامتها وإصلاح أي خلل، وإذا تعذر ذلك يجب عزل الجهاز ووضع لوحة تشير إلى أنه (تحت الإصلاح) أو (خارج الخدمة).

لم / / ك يلتزم المستثمر بإجراء فحوصات يومية واختبارات شهرية ودورية وصيانة جميع المنشآت والإنشاءات الميكانيكية والكهربائية ووسائل ومعدات السلامة والمراقبة والإندار والإطفاء، وإصلاح أي خلل أو عطل فوراً.

٨ / ٧ / ٥ يجب على المستثمر تخصيص سجل تـدون فيـه نتـائج جميـع الفحوصـات والاختبـارات الشهرية والدورية وأعمال الصيانة المنفذة لجميع المنشـآت والمعـدات والأدوات ووسـائل السلامة والمراقبة والإنذار والإطفاء.

٨ / ٧ / ٦ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستقبالات المنفذة.



المملك ة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان أمانة منطقة القصيم الإدارة العامة للاستثمارات

- ۱۷/۷/۷ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٦٢ وتاريخ العامة المرافق العامة العامة المرافق العامة العا
- $\wedge / \vee / \wedge$ يجب على المستثمر التعاقد مع شركات متخصصة في مجال الصيانة للقيام بأعمال الفحص والصيانة الوقائية والدورية والطارئة لجميع الألعاب الترفيهية .
- ٩ / ٧ / ٩ تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من مشروع ساحة الألعاب الترفيهية ومرافقها في حالات الطوارئ، والتنسيق مع الجهات المختصة.
- ٨ / ٧ / ١٠ يجب تركيب وتشغيل الأجهزة والأدوات والألعاب الترفيهية من قبل شركات متخصصة في هذا المجال مع ضرورة عمل الصيانة الدورية اللازمة وفقاً لتعليمات الشركة المصنعة.
- ٨ / ٧ / ١١ أن يجهز الموقع بوسيلة اتصال تليفونية وعمل لوحة بأرقام هواتف الدفاع المدني والشرطة وخدمات الطوارئ للإبلاغ عن أى حادث فوراً.
- ٨ / ٧ / ١٢ الالتزام بالمتطلبات والإرشادات الصادرة من قبل وزارة البلديات والإسكان والمركز الوطنى لإدارة النفايات فيما يخص التحكم في النفايات.
- ١٣/٧/٨ توفير وسائل دفع إلكترونية وصالحة وجاهزة للاستخدام ويمنع رفض استخدام وسائل الدفع الالكترونية، كما يجب وضع ملصقات لخيارات الدفع الالكتروني على واجهات المشروع أو داخله.
- ٨ / ٧ / ٤ القيام بالصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإنشائية وكافة التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والمعدات اللازمة بالألعاب الترفيهية ومرافقها.
- ١٥/٧/٨ يمنع ممارسة أي نشاط إضافي غير موافق عليه من قبل الأمانة أو الجهات ذات العلاقة أو غير مدرج بالترخيص.
- ٨ / ٧ / ١٦ يجب تزويد المشروع بالألعاب والأدوات الترفيهية وفقاً للمواصفات القياسية السعودية مع ضرورة أخذ موافقة الأمانة والجهات ذات العلاقة.
- ١٧/٧/ يلتزم المستثمر بعدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع أو المجاورين، وإرجاع الشي إلى أصلة حال حدوث أي تلفيات، وسد جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الاشراف الهندسي على كافة الأعمال.

٨/٨متطلبات الأمن والسلامة:

۱/۸/۸ يلتزم المستثمر بجميع ما ورد بنظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية الصادرة بالمراقبة الأمنية الصادرة بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/٣٤ وتاريخ ١٤٤٤/٠٣/٠٧هـ وأي قرارات ذات صلة.

مانة منطقة القد



الالتزام بتفعيل الاشتراطات الأمنية المتعلقة بكاميرات المراقبة الأمنية وأجهزة التفتيش	Y / A / A
والكاشف والحراسة الأمنية المدنية الخاصة في ضوء ما ورد بالتعميم الوزاري رقم	
٥٦٦١٠ وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٨ هـ بخصوص تلك الاشتراطات .	

- ٨ / ٨ / ٣ الالتزام بتزويد المشروع وكافة مرافقه بالأنظمة اللازمة للوقاية من مكافحة الحريق ومنع انتشار اللهب حسب متطلبات الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC-801) والباب التاسع من كود البناء السعودي العام (SBC-201) مع تحديد جميع سبل الهروب والمسارات والمنحدرات اللازمة ، واستخدام مواد بناء غير قابلة للاشتعال ومقاومة للحريق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية.
- لل المشروع ويجب ألا تقل مساحة الطبيعية لجميع الفراغات داخل المشروع ويجب ألا تقل مساحة النوافذ عن Λ من مساحة أرضية الفراغ الذي يتم إضاءته وتهويته مع تطبيق اشتراطات الباب الثاني عشر من كود البناء السعودي SBC601 كما يجوز استخدام الإضاءة والتهوية الصناعية حال تطلبت ظروف التشغيل ذلك.
- $^{\wedge}$ \ $^{\wedge}$ يجب توفير العزل الصوتي اللازم وطبقاً لمستويات الضوضاء الصادرة عن الهيئة العامـة للأرصاد وحماية البيئة والجهات ذات العلاقة.
- $^{\wedge}$ ليتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- $\wedge / \wedge / \wedge$ يجب إحاطة كل آلة أو لعبة بسياج لمنع اتصال الجمهور بالآلة أو اللعبة في حالة التشغيل وذلك لمنع الحوادث والإصابات.
- ^ / ^ / ٩ يجب على المستثمر وضع خطة لإخلاء مشروع ساحة الالعاب الترفيهية في أوقات الطوارئ، وإيضاح الإجراءات التي يجب على العاملين اتخاذها لحين حضور فريق الدفاع المدني.
- ۱۰/۸/۸ يجب تدريب جميع العاملين بالموقع على كيفية استخدام طفايات الحريـق، ومـا يجـب اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.
- العلمين على المستثمر تأمين غرف إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة وتدريب العلملين على إجراء الإسعافات الأولية للمصاب حتى يتم نقله للعلاج.
- الدفاع المستثمر أن يجهز الموقع بوسيلة اتصال تليفونية وعمل لوحة بأرقام هواتف الدفاع المدني والشرطة وخدمات الطوارئ للإبلاغ عن أي حادث فوراً.
- ١٣/٨/٨ يجب على المستثمر الالتزام بلائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في ملاعب الأطفال بالحدائق العامة وفي مدن الملاهي وألعاب الأطفال الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ب/و/٢/د ف في ١٤١٠/٤/٢٤هـ وما يستجد عليها من تعديلات.
- ۱٤/۰/۲۲هـ وما يستجد عليها من تعديلات. ۱٤/٨/۸ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عـن حـوادث الوفـاة والإصـابات، النبي تلحـق بالمرتادين أو العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمـل، نتيجـة عـدم التزامـه باحتياطلـات



السلامة، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخـرى، ولـيس على الأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.

٩/٨ اللوحات الداخلية:

- ١ / ٩ / ١ يجب على المستثمر الالتزام بجميع ما ورد باشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعميم معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان رقم (١/٥٢٥٤٧٥/١) وتاريخ ٢٢/٢٦/٢٦هـ وما يُستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
- QR على واجهة المشروع لاستعراض الوثائق النظامية QR على واجهة المشروع لاستعراض الوثائق النظامية مثل الترخيص والوثائق الحكومية على أن يكون متاح الوصول له خارج أوقات العمل ، ويسمح بعرض الرمز في مكان ظاهر في وحدة المحاسبة ، ويكون الرمز بحالة سليمة وخالي من العيوب.
- ٨ / ٩ / ٣ في حالة رغبة المستثمر عرض الوثائق والملصقات كالإرشادات والتنبيهات (أرقام البلاغات، منع التدخين، إرشادات الدفاع المدني، أوقات العمل الرسمية، أي وثائق أخرى خاصة بالمشروع يجب عرضها على مستعرض لوحي أو شاشة إو إطار واحد أو أكثر وأن تكون بحالة سليمة وخالية من العيوب.
- ٨ / ٩ / ٤ يجب على المستثمر أخذ موافقة الأمانة على كافة اللوحات التي يتم وضعها في نطاق المشروع ولا يحق له إقامة أي لوحة في المشروع الإ بعد الرجوع للأمانة.

١٠/٨ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة:

يلتزم المستثمر بما يلى:

- \ \ \ \ \ \ \ الستدامة (استخدام الطاقة والمياه ، وإعادة استخدام المياه المعالجة ، واستخدام المواد والخامات المناسبة وغير الضارة للبيئة) في جميع مراحل المشروع الجديد ابتداء من مرحلة التصميم ثم التنفيذ ، وكذلك أثناء التشغيل ، ويلزم تحقيق متطلبات الفصل الثالث عشر الخاصة بالاعتبارات التصميمة لترشيد الطاقة الواردة بالاشتراطات المذكورة في كود البناء السعودي (SBC-201)
- الالتزام بتطبيق المتطلبات الخاصة بأعمال العزل الحراري الواردة في الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (-SBC-601) والفصل (٧٠٢) من كود البناء السعودي العام (SBC-201)





____ة العربي____ة الس___عودية

٩. الاشتراطات الفنية

٩ / ١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر الالتزام بتطبيق جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء في جميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع، والاشتراطات الفنية الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، وكذلك الالتزام بجميع باشتراطات الأنشطة الترفيهية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ ٢١٤٤١/٠٤/١١هـ والمبلغة للأمانة بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨٢) وتاريخ ٤١٠٤٤١/٠٤/١١هـ وما يُستجد عليها من تعديلات ويجب مراعاة الاشتراطات التي تصدر عن الجهات ذات العلاقة، ومنها على سبيل المثال ؛ اللوائح والاشتراطات الصادرة عن الجهات ذات العلاقة وفق الجدول التالي:

الدليل أو الكود	۴
إصدارات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO).	١
المقاييس البيئية — مقاييس مستويات الضوضاء — الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة-	۲
اللائحة التنفيذية للضوضاء الصادرة من وزارة البيئة والمياه والزراعة	'
الدليل الإرشادي للوصول الشامل — مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.	٣
دليل التنظيم الموحد لبيئة العمل في منشآت القطاع الخاص الصادر من وزارة الموارد البشرية	ź
والتنمية الاجتماعية	2
الاشتراطات الصادرة عن الهيئة العامة للترفيه	٥
نظام إجراءات التراخيص البلدية (www.momra.gov.sa).	٦
اللوائح والقرارات والتعاميم الصادرة عن الوزارة وما يستجد عليها من تحديثات أو تعديلات.	٧
كود البناء السعودي الصادر عن اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي	٨
.(www.sbc.gov.sa)	
كو د البناء السعو دي اصدار (SBC-201)	•

- د البناء السعودي اصدار (SBC-201)
- (SBC 301-306) Saudi Construction Code
 - (SBC-401) Saudi Electrical Code •
 - (SBC-501) Saudi Mechanical Code
 - (SBC-601) Saudi Energy Code •
 - (SBC-701-702) Saudi Sanitary Code
 - (SBC-801) Saudi Fire Code





٩ / ٢ الاشتراطات المعمارية والإنشائية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- ٩ / ٢ / ١ توفير كشك للخدمات (بيع تذاكر).
- 9 / 7 / 7 أن يكون التصميم المعماري للكشك الخاص بإدارة الموقع متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً حضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة، وأن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع، وأكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
 - ٩ / ٢ / ٣ الالتزام بحدود الضوضاء المسموح بها في المناطق حسب اللائحة التنفيذية للضوضاء.
- 9 / ٢ / ٤ تقديم التصميم التفصيلي لإنشاء الألعاب وطرق تركيبها ونظام الإضاءة المقترح للاعتماد قبل البدء في التنفيذ.
- 9 / ٢ / ° عمل أرضيات المناطق المكشوفة والأرصفة الخارجية بميول في اتجاه الصرف لا تزيد عن ٢٪ لتصريف الأمطار ومياه الغسيل.
- 9 / 7 / 7 توفير الإضاءة والتهوية الطبيعية لجميع الفراغات داخل المشروع، ويلزم إلا تقل مساحة النوافذ عن الله من مساحة أرضية الفراغ، الذي يتم إضاءته وتهويته، مع تطبيق اشتراطات الباب الثاني عشر من الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC-601)، كما يجوز استخدام الإضاءة والتهوية الصناعية حال تطلبت ظروف التشغيل ذلك.
 - ٩ / ٢ / ٧ تخصيص منطقة بالمشروع للسير أو الجلوس.
 - ٩ / ٢ / ٨ في حالة تغطية مشروع ساحة الألعاب الترفيهية يجب أن تراعى نواحي السلامة العامة والتهوية.
 - ٩ / ٢ / ٩ مراعاة أن يكون مجال الرؤية في غرف تشغيل الألعاب مكشوفاً لمراقبة جميع اللعب
- 9 / ٢ / ١٠ تحاط الألعاب والأجهزة المتحركة بسياج بارتفاع ١٠٥ متر وعلى بعـــد (٢ متر) مترين من الأجزاء المتحركة ويجب أخذ موافقة الأمانة على ذلك السياج.
 - 9 / ٢ / ١١ يمنع إقامة الأبواب الدوارة كمداخل أو مخارج.
- 9 / ٢ / ١٢ مراعاة نواحي السلامة العامة والإضاءة والتهوية بالنسبة للمنطقة المحيطة بالألعاب الترفيهية وضرورة عدم استخدام الأبواب الدوارة في الدخول والخروج.
- 9 / ٢ / ١٣ يلتزم استشاري المستثمر أثناء التصميم والتنفيذ بإتباع كافة اشتراطات ومتطلبات كود البناء السعودي ومراعاة النقاط التالية:
- مراعاة أثر تحرك مجموعات المستخدمين / الجمهور على الأسقف ذات البحور الواسعة ومدرجات الجمهور حال وجودها Crowd synchronized movement)
- يتم التاكد من كفاءة نظم مقاومة الأحمال العرضية والرياح بالمشروع وجميع مرافقه من المنشآت المعدنية.



المملك ة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان أمانة منطقة القصيم الإدارة العامة للاستثمارات

- مراعاة أحمال الزلازل للنظم الإنشائية غير التقليدية وغير المنتظمة حسب كُود البناء السعودي SBC-301 التي تستخدم في الألعاب الترفيهية كما يتم التأكد من أمان تثبيت المعدات والعناصر الانشائية.
- ٩ / ٢ / ٢ أن يكون البناء لكشك الخدمة من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخري لها نفس الخاصية.
 - ٩ / ٢ / ١٥ يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- 9 / ٢ / ٢ يراعي في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
- 9 / 7 / ٧١ تطبيق اشتراطات ومتطلبات التصميم الزلزالي للمباني طبقاً للدليل الإنشائي لحساب الأحمال الزلزالي في التصميم الإنشائي وذلك وفق تعميم صاحي السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم (٨١٨٦) وتاريخ ١٤٣٤/٠٢/٢٦ هـ وكذلك الوارد بمواد البناء السعودي الاشتراطات الإنشائية (ك ب س ٣٠٠) (SBC300).
- 9 / ٢ / ٨ تطبيق متطلبات كود البناء السعودي الصادر عن اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي في العام ١٨ / ٢ مجموعة الاكواد الإنشائية (SBC301-306) عند عمل فتحات ممرات التكييف والتمديدات الصحية داخل العناصر الإنشائية.
- 9 / ۲ / ۱۹ مراعاة أثر تحرك مجموعات المستخدمين/الجمهور على الأسقف ذات البحور الواسعة ومدرجات الجمهور حال تواجدها (Crowd synchronized movement).
- 9 / ٢ / ٢٠ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممرات المشاة أو المجاورين) وإرجاع الشي إلى أصلة حال حدوث أي تلفيات، وسد جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الاشراف الهندسي على كافة الأعمال.

٩ / ٣ الاشتراطات الكهربائية:

- 9 / ٣ / ١ تطبيق متطلبات الفصل رقم ٧١٨ من كود البناء السعودي SBC-401 لضمان توفير الإضاءة الصناعية الكافية للخروج الآمن والسيطرة على تحركات الافراد بالمشروع وجميع مرفقاته المعدة لوجود أعداد كبيرة من الأفراد مع تطبيق الآتى :
- تقسيم وحدات الإنارة في المكان على عدد اثنين أو أكثر من دوائر التغذية الكهربائية ، ووضع مفاتيح أو معدات التحكم في الإنارة بحيث تكون غير متاحة للجمهور في الصالات المعدة لوجود أكثر من ٥٠ فرداً مع تطبيق متطلبات البنود رقم SBC-801.
- توفير إنارة الطواريء اللازمة في المكان مع مصدر كهرباء احتياطي مـؤمن (مثـل البطاريات الكهرباء الكهرباء



الاساسي ، طبقاً لمتطلبات البنود أرقام (١٠٠٨و١٠١٣ع) من كود الحماية من الحرائق .SBC-801

- ٢ / ٣ / ٩ تطبيق متطلبات الفصل رقم (٧٠٢) من كود البناء السعودي SBC-401 وتقديم مخططات الطابق للأنظمة الكهربائية المستخدمة (VERTICAL SECTIONS) والمقاطع الرأسية (VERTICAL SECTIONS) اللازمة لبيان الأعمال الكهربائية داخل حدود المناطق الثلاثة (منطقة ٥ ومنطقة ١ ومنطقة ٢) مع الالتزام بمتطلبات الأمان والحماية في هذه المناطق المنصوص عليها في الفصل أعلاه.
- 9 / ٣ / ٣ تطبيق متطلبات الفصول أرقام (54 G 52 G 43) والملحق ANNEX F.51 من كود البناء السعودي SBC-401 فيما يخص المتطلبات الكهربائية للمعدات الميكانيكية ومضخات المياه.
- 9 / 7 / 8 تطبيق متطلبات الكود السعودي العام ، والكود الكهربائي العام السعودي ، وكود الحماية من الحريق في الأعمال الكهربائية بما يشمل التمديدات والتركيبات الداخلية والخارجية متضمنة متطلبات الأمن والسلامة ونظم الكشف والإنذار ومضخات الحماية من الحريق وإضاءة وسائل ومسارات الهروب ونظم تغذية الطواريء والتأريض والقواطع والإضاءة الصناعية والحماية من الصواعق ، كما يوصي بتطبيق متطلبات كفاءة الطاقة الكهربائية للمباني غير السكنية SBC-601 مع فصل الأنظمة والشبكات المختلفة ، وضمان مطابقة جميع المواد للمواصفات القياسية السعودية .
- 9 / ٣ / ٥ الالتزام بأن تكون لوحات توزيع الكهرباء الرئيسية ولوحات التحكم مقفلة ولا يتم فتحها الإعن طريق أدوات ومفاتيح خاصة أو أن تكون بداخل غرف مقفلة ، وتكون لوحات وغرف معطات الكهرباء الخارجية المخصصة لتغذية المشروع داخل حدود الموقع الخاص بالمشروع.
- 9 / ٣ / ٩ يلزم تقديم شهادة تنسيق من مقدم الخدمة الكهربائية موضحاً بها التاريخ المتوقع لايصال الخدمة ومقدار الطاقة الكهربائية المطلوبة ومتطلبات التغذية مع تحديد مواقع ومساحة غرف الكهرباء المطلوبة مع الالتزام بتصميم شبكات وأنظمة الجهد المنخفض ولوحات التوزيع بجهد ٣ أطوار ٢٣٠-٤٠٠ فولت والتردد ٢٠ هرتز الا إذا تطلب توفير جهد مختلف من مقدم الخدمة الكهربائية.
- 9 / ٣ / ٧ الالتزام بإجراء الفحص الدوري لجميع المعدات والتركيبات الكهربائية وإصلاح أى عطل أو خلل.
- ٩ / ٣ / ٩ يلزم تقديم شهادة تنسيق من مقدم الخدمة الكهربائية موضحاً بها التاريخ المتوقع لايصال الخدمة ومقدار الطاقة الكهربائية المطلوبة ومتطلبات التغذية مع تحديد مواقع ومساحة غرف الكهرباء المطلوبة مع الالتزام بتصميم شبكات وأنظمة الجهد المنخفض ولوحات التوزيع بجهد ٣ أطوار ٢٣٠-٤٠٠ فولت والتردد ٢٠ هرتز الا إذا تطلب توفير جهد مختلف من مقدم الخدمة الكهربائية.



- 9 / ٣ / 9 الالتزام بإجراء الفحص الدوري لجميع المعدات والتركيبات الكهربائية وإصلاح أي عطل أو خلل.
- 9 / ٣ / ٣ تكون جميع التوصيلات الكهربائية تلك المتعلقة بالألعاب الكهربائية مخفية وبعيدة عن متناول الجمهور، وعن أماكن الانتظار والألعاب.
- 9 / ٣ / ١١ أن تكون الإضاءة كافية في جميع أنحاء المشروع، كما يجب أن تكون المصابيح من الأنواع الثابتة وغير القابلة للانفجار.
 - 9 / ٣ / ١٢ تزويد جميع الألعاب الكهربائية بمفاتيح لقطع التيار الكهربائي توضع في المكان.
- 9 / ٣ / ٣/ مولدات الكهرباء عن أماكن وجود الجمهور، كما يجب أن تكون غرف المولدات ممنوع مطابقة للمواصفات القياسية السعودية، كما يجب الإشارة إليها بلوحة كبيرة (خطر ممنوع الاقتراب).
- 9 / ٣ / ٣ تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.

٩ / ٤ الاشتراطات الميكانيكية: يلتزم المستثمر بما يلى:

— المراحيض الغربية).

- 9 / ٤ / ١ الألتزام بتعميم وزير المالية رقم (١٤١٢١٩) وتاريخ ١٤٣٥/١٢/٢٥ هـ المشار فيه إلى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم (١٠٠٠/٢٤٧/١٤٣) بتاريخ محافظ الهيئة السعودية للمواصفات مجلس إدارة الهيئة عدداً من اللوائح الفنية والمواصفات القياسية التالية (المواصفة رقم (٢٠١٢/٢٦٦٣) الخاصة بمتطلبات الطاقة والحدود الدنيا لكافة استهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصفة رقم ٢٠١/٢٨٥٦) الخاصة بقيم معامل الانتقال الحراري للمباني (المواصفة رقم ٢٠١٤/١٤٢١) الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية
- التأكد من كفاءة أنظمة التهوية والسلامة للعمل المستمر ٢٤ ساعة عند درجة حرارة لا تقل عن درجات الحرارة (DB Max) المدرجة بالجدول رقم ١١٠١ بالفصل الحادي عشر من كود الطاقة السعودي (SBC-601)
- ٩ / ٤ / ٣ الالتزام بأن تكون جميع المواصفات الفنية للأنظمة الميكانيكية مطابقة لمتطلبات كود البناء السعودي والمواصفات القياسية المجازة من "الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO)، ومراعاة الظروف المناخية والبيئية في جميع الأعمال، والاسترشاد بالجدول (١٠-١) من (SBC-601) ومتطلبات كفاءة الطاقة بالمباني غير السكنية (-601).
- 9 / ٤ / ٤ مصميم وتنفيذ الأرضيات والقواعد للمعدات الميكانيكية تحت مسؤولية واعتمياد استشياري مؤهل ومعتمد بالمقاومة الكافية لتحمل أوزان وقوى المعدات المثبتة عليها ويوصى بأن تكون



- من الخرسانة المسلحة، ويجب تحديد قوى وحالات التحميل وعمل عوازل الاهتـزازات اللازمـة لكل معدة حسب كتالوجات أو شهادات الجهة المنتجة.
- 9 / ٤ / ٥ أن تحتوي المستندات الميكانيكية المقدمة على مخططات التصميم التفصيلية والحسابات الهيدروليكية والمواصفات الفنية للمواد المستخدمة وتكون معتمدة من مكتب هندسي معتمد ومؤهل من قبل المديرية العامة الدفاع المدنى.
- 9 / ٤ / ٦ تطبيق متطلبات الكود السعودي الميكانيكي (SBC501)، وذلك يشمل ولا يقتصر على الحد الأدنى للتهوية الباب 4 الفصل (402 40) جدول (403.3.1.1) والفقرة رقم (102.3) متضمناً متطلبات الصيانة.
- ۱/۷/۱۰ يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توافر الراحة والأمان المشروع
- ٠ / ٧ / ٢ تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي:
- أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.
- أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩ / ٥ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق: يلتزم المستثمر بما يلي:

- 9 / ° / ا تطبيق متطلبات الكود الصحي السعودي (SBC-701) فيا يخص التمديدات الصحية وبالخصوص الجدول رقم (٤٠٣.١) متضمناً الحد الأدنى للتجهيزات الصحية بالمشاريع التجارية، والجدول رقم (٧٠٩.١) متضمناً وحدات الصرف للتركيبات الصحية.
 - 9 / ° / ۲ تطبيق متطلبات كود الصرف الصحي الخاص السعودي (SBC-701).
- 9 / $^{\circ}$ 7 تطبيق متطلبات الهندسة الصحية الواردة في كود البناء السعودي العام (SBC-201) وعلى وجه الخصوص الفصل رقم (٢٩) والجدول رقم (٢٩٠٢.١).
- التأكد من فاعلية أنظمة مكافحة الحريق في المشروع طبقا لمتطلبات كود الحماية من $$^9 / ^9 / ^9$$ الحرائق السعودي $$^9 / ^9 / ^9$$ وحسب تصنيف الخطورة للمنشأة المعتمد بكود البناء السعودي $$^9 / ^9 / ^9$$ العام($$^9 / ^9 / ^9 / ^9$$)
- 9 / ° / ° أن يوضع مخطط للإخلاء في حالة الحريق في أماكن بارزة وواضحة لمرتادي الألعاب الترفيهية ومرافقها.
- 9 / ٥ / ٦ يجب على المستثمر الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.



- 9 / 9 / 1 يجب توفير مخارج للطوارئ طبقا للمواصفات التي تحددها إدارة الدفاع المدني على ألا يقل عرض المخرج عن متر ونصف وتفتح للخارج، وتؤدي إلى ساحات للتجمع، ويجب ألا يكون المخرج حلزونيا.
- 9 / 9 / 7 استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المشروع مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال ومناسبة لنوعية الاستخدام.
 - ٩ / ٥ / ٧ يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على المخارج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.
- ٩ / ٥ / ٨ تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك تركيب شبكة إطفاء مرتبطة بمضخة للحريق تعمل تلقائيا بالكهرباء والديزل معا بقوة ٧ بار وتصريف ٢٥٠ حالون/دقيقة.
- 9 / 0 / 9 تطبيق متطلبات كود البناء السعودي الصادر عن اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي في العام ٢٠١٨ (الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC801) الفصل التاسع الفقرة رقم (٩٠٣.٢.٣) والفقرة رقم (٩٠٣.٢.٣) والفقرة رقم (٩٠٣.٢.١) والفقرة رقم (٥٧٠٥.٣.٥.٢) والفقرة رقم (٥٧٠٤.٣.٤.١) والفقرة رقم (٥٧٠٤.٣.٤.١) والفقرة رقم (٣٧٠٥.٣.٥.١) والفقرة رقم (٣ww.sbc.gov.sa)، فيما يخص مستلزمات مكافحة الحريق.
- ۱۰/۰/ تطبيق متطلبات ومستلزمات أنظمة مكافحة الحريق الواردة في كود البناء السعودي الصادر عن اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي في العام ۲۰۱۸ (كود البناء السعودي العام SBC201)، الفصل التاسع (www.sbc.gov.sa)، على أن تكون مسؤولية التصميم والاشراف على تنفيذ وصيانة أنظمة الوقاية من الحريق من قبل مكتب هندسي مؤهل ومتخصص في مجال الوقاية والحماية من الحريق ومعتمد من المديرية العامة للدفاع المدنى.
- ٩ / ° / ١١ فصل أي مواد أو أدوات تساعد على احتمال خطر الحريق مثل حاويات تخزين المنظفات أو وقود المولدات عن مصادر اللهب أو احتمال حدوث الشرر.
- 9 / ° / ۱۲ مراعاة متطلبات مقاومة المواد والعناصر الانشائية للحريق والواردة في كود البناء السعودي الصادر عن اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي العام في العام في العام (كود البناء السعودي) (www.sbc.gov.sa) (SBC201) للفئة (E) من الاستخدامات التجارية، ويسمح باستخدام أنظمة الطلاء المقاوم للحريق للوصول للمتطلبات المحددة بالكود.
- ٩ / ٥ / ١٣ أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
- ٩ / ٥ / ١٤ يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات



٩ / ٦ مواصفات المواد وجودة التنفيذ:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- 9 / 7 / 1 مراعاة متطلبات مقاومة المواد والعناصر للحريق كما وردت بكود البناء السعودي العام SBC-201 للفئة (A3) من استخدامات المشروع، ويسمح باستخدام أنظمة الطاء المقاوم للحريق للوصول للمتطلبات المحددة بالكود.
- 9 / 7 / 7 عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع، ممرات المشاة، المجاورين، وإرجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال.
- 9 / ٦ / ٣ السقالات، والسلامة المهنية في جميع أعمال التنفيذ بما يضمن عدم حدوث إصابات مثل :توفر السقالات، والسلالم، وضمان التقيد بوسائل السلامة مثل :الخوذات والأحذية الواقية.





١٠ الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٩٢) وتاريخ ٤٣٠٠٢٠٤٥هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥٦٦ في ١٤٤٢/٠٣/١٢هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية ، وجدول المخالفات والجزاءات البلدية الصادرة عن وزارة البلديات والإسكان لعام ١٤٤٤هـ-٢٠٢٣م وما يُستجد عليه من تعليمات وقرارات ذات صلة.





١١.١١رفقات

۱۱/۱۱ نموذج تقديم العطاء لمنافسة إنشاء وتشغيل وصيانة ساحة ألعاب ترفيهية بحديقة الملك خالد الحضاري في مدينة بريدة

حفظه الله

سعادة أمين منطقة القصيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف وبوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" المتضمن رغبتكم لمنافسة انشاء وتشغيل وصيانة ساحة ألعاب ترفيهية بحديقة الملك خالد الحضاري في مدينة بريدة تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة، نتقدم لسعادتكم بعرضنا الاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

قيمة الضريبة المضافة للرقم (٣١٠٥١٩٣٧١٢٠٠٠٠٣)		قيمة الأجرة السنوية (ريال) غير شامل ضريبة القيمة المضافة		
رقماً كتابة		كتابة	رقماً	

** قيمة الأجرة السنوية غير معفية من ضريبة القيمة المضافة.

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا ضمان بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي (غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثانى) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

		اســـم الشركـــة/ المؤسسة:
		رقم السجل التجاري:
	بــــــاريــــــخ:	صـــادرمــن:
	ج وال:	هـاتـــف:
	الرمز البريدي:	ص.ب:
au Zābia Z	تاريخ التقديم	ف اک س:
القاقاة المسيم		الم نوان:



ــــعودية	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ــــة العربيــــــ	المملكــــــــــــــــــــــــــــــــــ
كأن	، والإســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ـــــدیات	وزارة البلـــــــ
يم		ــة منطقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	أمانــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
۔ ۔ ــــتثمارات	للاس	ā	الإدارة العامـــ

٢/١١ بطاقة وصف الموقع

١/٢/١١ بطاقة وصف الموقع:



الموقع على الدليل الخرائطي



الموقع بالنسبة لمدينة بريدة



صورة الموقع على الطبيعة



الموقع على المصور الجوي



الموقع به إشغالات يجب على المستثمر إزالتها وتمهيد وتسوية الموقع على نفقته الخاصة - مع أخذ الموافقات على طريقة التسوية والتمهيد من قبل الأمانة



عودية	ة الس	ــــة العربيــــــ	المملكــــــــــــــــــــــــــــــــــ
ــــکان	والإســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ــــــدیات	وزارة البلـــــــ
يم	ة القص	ــة منطقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	أمانــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
 ــــتثمارات	للاســــــلاســــــــــــــــــــــــــ	ā	الإدارة العامــ

مەقع	محضرتسليم	٣/	١	١
/—·		-		

ر السالم الموات	
النشاط: ساحة ألعاب ترفيهية	اسم المستأجر:
	وصف الموقع: حديقة الملك خالد الحضاري في مدينة بريدة
	مساحة الموقع: (١٢٠٠) م٢
ــــرار)	<u>a</u> į)
الموقع الموضح معلومات عنه أعلاه بغرض	حيث أجرت أمانة منطقة القصيم على المستأجر
	استخدامه في نشاط ساحة ألعاب ترفيهية بموجب عقد الإيج
بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر الموق	علية أقر أنا الموقع أدناه /
١هـ بعد أن قمت بمعاينة الموقع معاينه تامة نافية للجهالة شرء	_
_	وأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه وعلى ذلك أوقع .
أمانة منطقة القصيم	المستثمر :
الإدارة العامة للاستثمارات	الاسهم:
اعتماد:	التوقيع:





١ / ١ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في الكريم وتم (٤٠١٥٢/١٢/٢٢هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
- اشتراطات الأنشطة الترفيهية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٠٤) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ والمبلغة للأمانة بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ وما يُستجد عليها من تعديلات
- لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٥هـ، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٢٠٥٢١) في ١٤٤٣/٠٣/١٢هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (١/٤٤٠٠٩٠٥٨٥٤) وتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٦هـ وما يستجد عليه من تعديلات خلال كامل مدة العقد.
- كافة الأنظمة واللوائح والاشتراطات البلدية والقواعد والأدلة المتعلقة بالمشروع محل المنافسة، والصادرة
 عن وزارة البلديات والإسكان والهيئة العامة للترفيه والدفاع المدني، وغيرهم من الجهات ذات العلاقة.
- اشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعميم معالي وزير البلديات والإسكان رقم (١/٤٢٠٠٤٩٤٧٥) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
- ٣- يقر المستثمر بضرورة أخذ الموافقة الخطية المسبقة من الإدارة العامة للاستثمارات بأمانة منطقة القصيم على كافة التصاميم المتعلقة بالمشروع قبل التنفيذ والبدء في الأعمال وفي حالة مخالفة ذلك سيتم تطبيق الأنظمة والتعليمات النظامية المقررة لذلك، كما يلتزم أيضا بكافة استخراج التراخيص اللازمة من الجهات ذات العلاق.
- ٤- يقر المستثمر بالالتزام بجميع ما يورد من تحديثات على الاشتراطات الفنية والشروط والمواصفات والتي تصدر
 عن وزارة البلديات والإسكان والجهات ذات العلاقة
- ٥- يقر المستثمر بأنه مسئولاً مسئولية كاملة عن حوادث الوفاة والإصابات، التي تلحق بالمرتادين أو العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.
 - ٦- يقر المستثمر بإزالة الإشغالات التي بالموقع على نفقته الخاصة وأنه ملتزم بتمهيد وتسوية الموقع.
- ٧- يقر المستثمر بأن العناوين وأرقام الهاتف والفاكس والجوال والبريد الإلكتروني الموضحة في نموذج العطاء الوارد ضمن الشروط والمواصفات والمدرجة على بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" هي العناوين التي يمكن للأمانة أن يرسل عليها المراسلات والمكاتبات والرسائل الإلكترونية إلى المستثمر بخصوص هذا العقد، ويكون المستثمر قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على أيا من العناوين المذكورة وفي حالة تغيير أي منها يتم إخطار الأمانة بخطاب مسجل.
 - الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
 - ٩- أقر بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة :

التوقيع:	 لاسم:

